

قرار رقم (٦٨٢) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٨

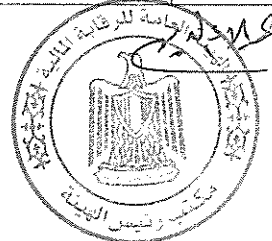
نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية،
وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته،
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ٥٠٥ بتاريخ ٢٠١٣/٦/٢٦ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين،
وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٣/٨/٧.

"قرر"

مادة أولى : يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس ارقام قيدهم السابقه وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	منى عبد المحسن على يونس	٢٠٩٢٩	حر
٢.	محمد جلال ابراهيم حسن	٢١٢٨٢	حر
٣.	محمد نجيب محمد سعدى احمد حشاد	٢١٤٢٧	حر
٤.	ايناس عطيه السيد سليم	٢١٦٣٢	حر
٥.	صافيناز محمد فتحى عبد الحميد احمد محمد	٢١٨٦٠	حر
٦.	تامر محمود خليل محمددين	٢٤٩٦٨	حر
٧.	رشدى مورييس بطرس سليمان	٢٥٢٢١	حر
٨.	ايرين عادل مهني اسرائيل	٢٧١٣٩	حر



٤٦٠٧٦

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

علاء الدين

د / محمد معيط
نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة

